وفي حاوي الزاهدي يكره ما كان ظاهره قزا
او خطا قز وظاهر المذهب عدم جمع المتفرق الا
اذا كان خطا منه قز وخطا منه غيره بحيث يرى
كله قزا فاما اذا كان كل واحد مستبينا كالطراز في
العمامة فظاهر المذهب انه لا يجمع انتهى واقره
شيخنا قلت وقد علمت ان العبرة للحمة
لا للظاهر على الظاهر وكره لبس المعصفر والمزعفر
الاحمر والاصفر للرجال مفاده انه لا يكره
للنساء ولا بأس بسائر الالوان وفي المجتبى والقهستاني وشرح
النقاية لابي المكارم لا بأس بلبس الثوب الاحمر
انتهى ومفاده ان الكراهة تنزيهية لكن صرح في
التحفة بالحرمة فافاد انها تحريمية وهي المحمل عند
الاطلاق قاله المصنف قلت وللشرنبلالي فيه
رسالة فيها ثمانية اقوال منها انه مستحب وحل
التحلي للرجل بذهب وفضة مطلقا الا بخاتم ومنطقة
وحلية سيف منها اي الفضة اذا لم يرد به التز
ين وفي المجتبى لا يحل استعمال منطقة وسطها
من ديباج وقيل يحل اذا لم يبلغ عرضها اربع اصابع
وفيه ... بعد سبع ورق ولا يكره في المنطقة حلقة
حديد ونحاس وعظم وسيجي حكم اللؤلؤ ولا
يتختم الا بالفضة لحصول الاستغناء بها فيحرم بغيرها
كحجر وصحح السرخسي جواز اليشب والعقيق
وعمم منلا خسرو وذهب وحديد وصفر ورصاص

وزجاج

وزجاج وغيرها لما مر واذا ثبت كراهة لبسها للتختم
ثبت كراهة بيعها وصيغها لما فيه من الاعانة على
ما لا يجوز وكل ما ادى الى ما لا يجوز لا يجوز وتمامه
في شرح الوهبانية والعبرة بالحلقة من الفضة لا
بالفص فيجوز من حجر وعقيق وياقوت وغيرها
وحل مسمار الذهب في حجر الفص ويجعله لبطن كفه
في يده اليسرى وقيل اليمنى الا انه من شعار الروا
فض فيجب التحرز عنها قهستاني وغيره قلت
ولعله كان وبان فتبصر وينقش اسمه او اسم الله
تعالى لا تمثال طير او انسان ولا محمد رسول الله ولا
يزيد على مثقال وترك التختم لغير السلطان والقاضي
وذي حاجة اليه كمتولي وقف افضل ولا يشد سنه المتحرك بذهب
بل بفضة وجوزهما محمد ويتخذ انفا منه لان الفضة
تنتنه وكره الباس الصبي ذهبا او حريرا فان ما حرم
لبسه وشربه حرم الباسه واشرابه لا يكره خرقة
لوضوء بالفتح بقية بلله او مخاط او عرق لو لحاجة
ولو للتكبر تكره ولا الرتيمة هي خيط يربط باصبع
او خاتم لتذكر الشيء والحاصل ان كل ما فعل تجبرا
كره وما فعل لحاجة لا عناية فرع في المجتبى التميمة
المكروهة ما كان بغير العربية انتهى فصل
في النظر والمس وينظر الرجل من الرجل ومن غلام بلغ حد
الشهوة مجتبى ولو امرد صبيح الوجه وتقدم في الصلاة
والاولى تنكير الرجل لئلا يتوهم عبر الا ولذا الكلام

وخطا خز — منه ح — فافهم ح — نقل ح — افضل ح — حريرا ح — ان الثاني ح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)